

قرار رقم ١٣٩ / ٥٥٥

إعتماد إختصاصات (العناية التمريضية - العلوم التربوية)
مستوى الإجازة الفنية في معهد بزال الفني والغاء إختصاص الكهرباء

إن وزير التربية والتعليم العالي،

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،

بناء على المرسوم رقم ٧٨٨٠ تاريخ ١٩٦٧/٧/٢٥ وتعديلاته (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،

بناء على المرسوم رقم ٨٥٩٠ تاريخ ٢٠١٢/٨/٢ (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،

بناء على القرار رقم ٢٠١١/٦٢ تاريخ ٢٠١١/٣/١٩ وتعديلاته والقرار رقم ٢٠١٢/٣٩٨ تاريخ ٢٠١٢/١١/٨ القاضيين بتصنيف معاهد ومدارس التعليم المهني والتقني الفنية الرسمية،

بناء على الكتاب المقدّم من مديرة معهد بزال الفني، المسجل في قلم المديرية العامة للتعليم المهني والتقني تحت الرقم ٦/٣٥٤٧ تاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٧ والمتضمن طلب إعتماد إختصاصات مستوى الإجازة الفنية في معهد بزال الفني للعام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٥،

وبناء على اقتراح المديرية العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف،

يقرّر ما يلي:

المادة الاولى: يُعتمد في معهد بزال الفني، إعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٥ الإختصاصات التالية:

الاختصاص	الحقل	المستوى	الشهادة
العناية التمريضية	التعليم الفني	الأطر العليا	الإجازة الفنية
العلوم التربوية	التعليم الفني	الأطر العليا	الإجازة الفنية

المادة الثانية: يُلغى في معهد بزال الفني، إعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٥، الإختصاص التالي:

الاختصاص	الحقل	المستوى	الشهادة
الكهرباء (السنوات الثلاث)	التعليم الفني	التنفيذ	البكالوريا الفنية

المادة الثالثة: يُبلغ هذا القرار من يلزم، ويُعمل به فور صدوره، شرط عدم ترتب أية أعباء مالية من جرّائه،
ويُنشر على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للتعليم المهني والتقني %

٢٠١٥

بيروت في:
وزير التربية والتعليم العالي

عباس الحلبي



١٢